

الصوم من صحيح البخاري(58) المرجع في تحديد القدرة في

الكفارات هو المكلف نفسه

خالد المصلح

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. فقال هل تجد

اطعام ستين مسكينا؟ قال لا. قال صلى الله عليه وسلم قال هل تجد رقبة - [00:00:00](#)

تعتقها هذه اول مراتب الكفارة سأله هل تجد رقبة؟ رقبة اي هل تملك رقيقا هل تملك عبدا او امة تعتقها اي تخلصها من الرق العتق هو

التخليص من الرق قال لا اي لا املك - [00:00:20](#)

قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين هل تستطيعي هل تقدر على ان تصوم شهرين متتابعين مكان ما جرى منك من وقاع

لاهلك في نهار رمضان؟ قال لا اي لا استطيع - [00:00:44](#)

وتأمل في جميع الاجوبة النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد على السؤال ما قال تعال وش عندك كم عندك كيف ما تملك اثبت انك ما

تملك رقيق كيف لا تستطيع - [00:01:01](#)

ان تصوم شهرين متتابعين كيف لا تملك اطعام ستين مسكينا انما قبل قول الرجل لان هذا مما يدين فيه الانسان اذ انه بين العبد ورب

فلا يحتاج فيه الى يمين ولا اثبات انما يرجع فيه الى قوله - [00:01:20](#)

فلما قال لا لم يزد النبي صلى الله عليه وسلم على ان انتقل الى المرتبة الثانية وبه يعلم ان ما يتعلق القدرة على الفعل في ما هو من

حق الله تعالى المرجع فيها الى دين الانسان يدين فيها الانسان اي يترك - [00:01:35](#)

ودينه فيما بينها وبين ربه الله عالم به اذا كان يستطيع هذا وانتقل اليها وقال لا فهو يغش يغش نفسه لان هذه عبادة فكذلك فيما

يتعلق بالاستطاعة ما قال كيف انت صحيح ومعافى انما قبل منه انه لا يستطيع اما لشغل - [00:01:54](#)

واما لمرض واما يعجز معه عن ان يصوم شهرين متتابعين فالمرجع في تحديد القدرة المالية على الكفارات وكذلك في القدرة على

الصيام هو الى المكلف نفسه - [00:02:12](#)